

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ١٤٦ "تابع") الصادر في يوم الثلاثاء ٢٠ صفر سنة ١٣٨٤ - ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٤ (السنة السابعة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٩ لسنة ١٩٦٤

باعتئام بعض الأشخاص من القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ من مارس سنة ١٩٦٤

وعل الأمر رقم ٣٢١ لسنة ١٩٦٤ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص

وعل القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص

قرر :

مادة ١ - تستثنى أموال ومتلكات الأشخاص الآتي بيانهم وعائلاتهم من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه - عدا المصايم - وتسلم اليهم هذه الأموال والمتلكات وهم :

(١) أحمد إبراهيم البنا وعائلته .

(٢) نواد منصور إبراهيم وعائلته .

(٣) أحمد محمد سالم وشهرته صبحي وعائلته .

(٤) عبد العزيز أحمد محمد الطبيل وعائلته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسة الجمهورية في ٢٠ صفر سنة ١٣٨٤ (٣٠ يونيو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر